المنبر في الشعائر الدينية للإسلام الأولي

كارل هينريش بيكر

ترجمة
محمود كبيبو

المنبر

في الشعائر الدِّينيَّة للإسلام الأولي

لا يجوز نشر أي جزء من هذا الكتاب أو اختزان مادّته بطريقة الاسترجاع أو نقله على أي نحو أو بأي طريقة سواء كانت «الكترونية» أو «ميكانيكية» أو بالتصوير، أو بالتسجيل أو خلاف ذلك. إلّا بموافقة كتابية من الناشر ومقدماً.

All rights reserved. No part of this publication may be reproduced stored in a retrieval system, or transmitted in any form or by any means, electronic, mechanical, photocopying, recording or otherwise, without prior permission in writting of the publisher.

* اسم الكتاب: المنبر في الشعائر الدِّينيَّة للإسلام الأولي
* التأليف: كارل هينريش بيكر
* ترجمة: محمود كبيبو
* الطبعة الأولى: الورّاق 2017
* جميع الحقوق محفوظة
* تصميم الغلاف دار الورّاق

warrak123@gmail.com
www.facebook.com/warrakbooks
يمكنكم الحصول على منشوراتنا من شركة الأمازون
Amazon.co.uk /Al Warrak publishing or دار الورّاق
ISBN: 978-9933-583-040

التوزيع

Alwarrak Publishing Ltd.
26 Eastfields Road
London W3 0AD-UK
Tel: 0044 - 2087232775
Fax: 0044 - 2087232775
warraklondon@hotmail.com

شركة دار الورّاق ش.م.م
بيروت ـ خلدة ـ طلعة مبرة الإمام الخوئي
بناية: موسى صالح
هاتف: 00961-5-810169
فاكس: 00961-5- 810169

للحصول على منشورات الوراق عن طريق الانترنيت تتوفر لدى

شبكة الأمازون العالمية	**www.amazon.co.uk**
شبكة جملون	**www.Jamalon.com**
شبكة الفرات	**www.alfurat.com**
شبكة النيل والفرات	**www.neelwafurat.com**

الفرات للنشر والتوزيع
بيروت ـ الحمرا ـ
بناية رسامني ـ طابق سفلي أول
ص.ب: 6435 ـ 113 بيروت لبنان
هاتف: 00961-1-750054
فاكس: 00961-1-750053

المنبر

في الشعائر الدِّينيَّة للإسلام الأولي

تأليف

كارل هينريش بيكّر

ترجمة

محمود كبيبو

تقديم وتحقيق النصوص العربية

ماجد شبّر

Die Kanzel im Kultus des Alten Islam

Von

Carl. H. Becker

المحتويات

مقدمة ماجد شُبَّر 7
تعريف مجموعة من المؤلفين الذين اعتمدهم المؤلف 11
المقدمة 21
الفصل الأول: الممارسات المنبرية 25
الفصل الثاني: المنبر والعصا 41
الفصل الثالث: نشوء الشعائر الإسلامية 57
الفصل الرابع: الخلق 71

مقدمة الناشر

بقلم: ماجد شُبَّر

عملت وما زالت تعمل شركة الوراق على تقديم مجموعة من الدراسات والأبحاث التي تخص التاريخ الأولي للإسلام، والهدف الأساس من تقديم هذه الدراسات هو المساهمة في دراسة تلك المرحلة التاريخية دراسة موضوعية بعيداً عن المواقف العقائدية المسبقة ولمحاولة الفهم الأساس الذي بني عليه موروثنا الديني والتاريخي والذي ما زال انعكاسه على الواقع الحياتي المعاصر للشعوب العربية والإسلامية، وضمن هذا التوجه يندرج الكتاب الذي بين أيدينا.

لقد قمت بمراجعة الكتاب ومن ثم وضع جميع المقتبسات بنصوصها العربية ومن مصادرها وقمت بتعريف

مجموعة من المؤلفين الذين اعتمدهم كاتب هذا البحث وتعريف بالعالم الألماني صاحب هذه الدراسة.

ولد السياسي والوزير والمستشرق الألماني البروفسير كارل هينريش بيكر عام 1876 في ألمانيا وتوفي عام 1933، وعمل وزيراً للثقافة بين عام 1921 إلى 1925 في الحكومة البروسية. وهو أحد المؤسسين لدراسات الشرق الأوسط المعاصرة، وهو أحد المصلحين لنظام التعليم في جمهورية فايمر 1918ـ 1933 (وهي التسمية التي أطلقت على جمهورية وسط ألمانيا في مدينة فايمر بعد خسارتها للحرب العالمية الأولى والتي وضعت حينها تحت الوصاية الدولية).

كارل هينريش بيكر

حياته

ولد بيكر وتعلّم في أمستردام ودخل جامعة لوزان وجامعة هيدرنبرغ وبرلين، ثم سافر إلى إسبانيا والسودان واليونان وتركيا قبل حصوله على شهادة الدكتوراه عام 1899م.

عام 1902 أصبح أستاذاً مساعداً في الفلسفة السامية

في جامعة هايدنبرج، وفي هذه الجامعة تواصل بعلاقة علمية مع العالم الكبير ماكس فيبر.

بعد عام 1908 عين بروفسيراً للتاريخ والثقافة الشرقية في مكانه الجديد كولون وأسس معهد كولون للدراسات الشرقية، ومن ثم أصبح أستاذاً زائراً للتاريخ والثقافة الشرقية في جامعة هامبورغ.

عام 1909 أنشأ مجلة الإسلام وكان محررها، وهي مجلة تتعلق بحوثها بتاريخ وثقافة الشرق الأوسط والإسلام، ولا تزال هذه المجلة قائمة إلى الآن وهي من المجلات المهمة، وتضم أعداد هذا المجلة آلافاً من المقالات والبحوث الفكرية والثقافية والتاريخية والفلسفية التي قدمها وشارك فيها المئات من الباحثين الألمان وغير الألمان. وفي هذه المجلة كتب المرحوم البروفسير جواد علي العديد من البحوث منها بحث «الإمام الحسين عند العلويين» وهذا البحث مثير للجدل سوف نقدمه قريباً للقارئ العربي.

أصدر العالم كارل هينريش بيكر العديد من الكتب والعشرات من البحوث والدراسات منها:

- عمر بن عبد العزيز (أطروحة)، 1899م.
- المساهمات في تاريخ مصر في ظل الإسلام (المجلدان الأول والثاني) ، 1902 ـ 1903م.
- البردي شوت ـ راينهارت، المنشورة من مجموعة ورق البردي هايدلبرغ، المجلد 1، 1906م.
- المسيحية والإسلام، 1907م.
- الإسلام وآخرون لاستعمار أفريقيا، 1910م.
- أفكار حول إصلاح الجامعة، 1919م.
- المهام الثقافية والسياسية للإمبراطورية، 1919م.
- كانط والأزمة التعليمية في الوقت الحاضر، 1924م.
- الدراسات الإسلامية: جوهر العالم الإسلامي (المجلدان الأول والثاني)، 1924 ـ 1932م.
- جوهر الجامعة الألمانية، 1925م.
- السياسة البروسية الفن وحالة شيلينغ، 1925م.
- الأكاديمية التربوية في بناء نظام التعليم الوطني لدينا، 1926م.
- بيتهوفن إلى الذكرى السنوية المائة ، 1927م.

مجموعة من المؤلفين
الذين اعتمدهم المؤلف

ابن الحاج:

حمد بن محمد أبو عبد الله محمد العبدري الفاسي المالكي الشهير بابن الحاج ، نزيل مصر: تفقه في بلاده، وقدم مصر، وحج، وكف بصره في آخر عمره وأقعد وتوفي بالقاهرة، عن نحو 80 عاماً. له كتاب (مدخل الشرع الشريف) ثلاثة أجزاء، قال فيه ابن حجر: كثير الفوائد، كشف فيه عن معايب وبدع يفعلها الناس ويتساهلون فيها، وأكثرها مما ينكر، وبعضها مما يحتمل وله (شموس الأنوار وكنوز الأسرار) و (بلوغ القصد والمنى في خواص أسماء الله الحسنى). توفي سنة 737هـ[1].

---

(1) كتاب **الأعلام**، الزركلي.

فريدرش شفالي:

ـ عالم ألماني وشيخ من شيوخ الاستشراق ولد عام 1863م وتوفي عام 1919م.

ـ له أعمال مهمة لم تعرفها المكتبة العربية.

ـ له ما يقرب 20 كتاباً في مختلف المواضيع.

ـ كان لـه المساهمة الكبرى في صدور الطبعة الثانية من كتاب تاريخ القرآن للعالم الألماني نولدكه .

محمد بن أبي القاسم المسبّحي:

محمد بن أبي القاسم عبيد اللّه بن أحمد بن إسماعيل بن عبد العزيز، الأمير المختار، عزّ الملك، المعروف بالمسبّحي الكاتب، الحرّاني الأصل، المصري المولد. أتت أسرته إلى مصر من «حرّان»، وفي مصر ولد محمد. ولا يُعرف شيء عن حياته الأولى، ولا عن تربيته وتكوينه، ولكن يبدو من آثاره التي نسبت إليه، والتي وصل القليل منها، أنه تلقّى ثقافة أدبية وعلمية واسعة، ويظهر أنه بدأ حياته العامة جندياً ورجل إدارة، لأنه كان يرتدي زيّ الجند، وأنه اتصل بخدمة «الحاكم بن العزيز العبيدي» صاحب مصر، وقد ذكر المسبّحي في

تاريخه أن أول تصرفه في خدمة الحاكم كان في سنة 398هـ، وذكر فيه أيضاً أنه تقلّد إدارة «القيس» (الفيوم) و«البهنسا» من أعمال الصعيد، ثم تولّى ديوان الترتيب، وكان يومئذٍ من مناصب الوزارة المهمة، ثم اصطفاه الحاكم وعيّنه في بطانته الشخصية. وظلّ ذا حظوة حتى وفاة الحاكم بأمر الله سنة 411هـ، ولا يُعرف كيف كانت صلة المسبِّحي بالبلاط الفاطمي بعد وفاة الحاكم، ويبدو أنه اعتزل الحياة العامة، وانقطع للبحث والكتابة، وقد وضع كثيراً من مؤلفاته في هذه الفترة من حياته التي امتدت بعد ذلك تسعة أعوام، وكان مما دفع الحاكم بأمر اللَّه إلى تقريب المسبّحي منه صفاته الباهرة، فقد كان عارفاً بعلوم عصره، وكان راوية ومحدّثاً ساحراً، وكان شغوفاً بعلم النجوم الذي كان يشغف به الحاكم بأمر الله، وقد وضع المسبّحي فيه أكثر من مؤلف، وخصص حياته ومواهبه الممتازة لدراسة مصر وأحوالها وتاريخها، ووضع ذلك في تاريخه الكبير أو موسوعته الضخمة عن تاريخ مصر، والذي لو لم يذهب به الزمن وبكثير من آثاره، لبقي

أعظم أثر عن مصر وتاريخها في المرحلة الأولى من الحكم الفاطمي.

كان المسبِّحي شاعراً أيضاً، وله شعرٌ جيد، ومنه هذه الأبيات التي رثى بها أم ولده، وهي:

ألا في سبيلِ اللَّهِ قلبٌ تقطّعا
وفادحةٌ لم تبقِ للعينِ مدمعا
أصبراً وقد حلّ الثرى مَنْ أودّهُ
فللهِ همٌّ ما أشدَّ وأوجعا
فيا ليتني للموتِ قد متُّ قَبْلَها
وإلا فليتَ الموتَ أذهَبْنا معا

ابن تغري بردي (813 - 874هـ/1410 - 1470م)

يوسف بن تغري بردي بن عبد اللَّه الظاهري الحنفي، أبو المحاسن، جمال الدين: مؤرخ بحاثة. من أهل القاهرة مولداً ووفاة. كان أبوه من مماليك الظاهر برقوق ومن أمراء جيشه المقدمين، ومات بدمشق سنة 815هـ. ونشأ يوسف في حجر قاضي القضاة جلال الدين البلقيني (المتوفى سنة 824هـ) وتأدب وتفقه وقرأ الحديث وأولع

بالتاريخ وبرع في فنون الفروسية وامتاز في علم النغم والإيقاع وصنف كتباً نفيسة، منها، «النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة ـ ط» و«المنهل الصافي والمستوفي بعد الوافي ـ » الجزء الأول منه، في التراجم، كبير، ومختصره «الدليل الشافي على المنهل الصافي» أكمل بهما الوافي للصفدي، و«مورد اللطافة في من ولي السلطنة والخلافة » و«نزهة الرائي» في التاريخ، منه الجزء التاسع مخطوط، و«حوادث الدهور في مدى الأيام والشهور » أربعة أجزاء منه، جعله ذيلاً لكتاب السلوك للمقريزي، و«البحر الزاخر في علم الأوائل والأواخر» مطول في التاريخ، منه جزء صغير مخطوط، و«حلية الصفات في الأسماء والصناعات» أدب[1].

القَسْطَلَّاني (851 - 923هـ/1448 - 1517م):

أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين: من علماء الحديث. مولده ووفاته في القاهرة.

---

(1) الزركلي، **الأعلام**.

لـه (إرشـاد السـاري لشـرح صحيـح البخـاري) عشـرة أجـزاء. و(المواهـب اللدنيـة فـي المنـح المحمديـة ـ ط) فـي السـيرة النبويـة، و(لطائـف الإشـارات فـي علـم القـراءات ـ خ) و(الكنـز) فـي التجويـد، و(الـروض الزاهـر فـي مناقـب الشـيخ عبـد القـادر) و(شـرح البـردة) سـماه (مشـارق الأنـوار المضيـة ـ خ) منـه نسـخة فـي دمشـق، كمـا فـي تعليقـات عبيـد، وأخـرى فـي خزانـة الرباط (2083 كتاني)[1].

السمهودي (844 - 911هـ/1440 - 1506م):

مـؤرخ المدينـة المنـورة ومفتيهـا. ولـد فـي سـمهود (بصعيد مصر) ونشـأ في القاهرة. واسـتوطن المدينة سـنة 873 هـ، وتوفـي بهـا. مـن كتبـه «وفـاء الوفـا بأخبـار دار المصطفـى ـ ط» فـي مجلديـن، و«خلاصه الوفا» اختصر بـه الأول، و«جواهـر العقديـن» في فضل العلم والنسـب، رأيت نسـخة منه في مغنيسـا (الرق 284) كتبت سـنة 930 ومنـه نسـخ كثيـرة متفرقـة، و«الفتـاوى» مجمـوع فتـاواه،

(1) الزركلي، **الأعلام**.

و«الغماز على اللماز ـ خ» رسالة في الحديث، و«در السموط» رسالة في شروط الوضوء، و«الأنوار السنية في أجوبة الأسئلة اليمنية ـ خ» في الرباط المجموعة «د 301» و«العقد الفريد في أحكام التقليد ـ خ» جزء صغير، في الرباط (2810 كتاني) ومنه نسخ متعددة متفرقة[1].

الدِّيار بَكْري(ت 966هـ/1559م):

هو حسين بن محمد بن الحسن الديار بكري. مؤرخ. من آثاره تاريخ الخميس في أحوال أنفس النفيس. تولى قضاء مكة.

اليعقوبي (... - بعد 292هـ/ ... - بعد 905م):

أحمد بن إسحاق (أبي يعقوب) بن جعفر بن وهب بن واضح اليعقوبي: مؤرخ جغرافي كثير الأسفار، من أهل بغداد كان جده من موالي المنصور العباسي. رحل إلى المغرب وأقام مدة في أرمينية ودخل الهند وزار الأقطار العربية وصنف كتباً جيدة منها (تاريخ اليعقوبي ـ ط)

---

(1) الزركلي، **الأعلام**.

انتهى به إلى خلافة المعتمد على اللَّه العباسي، وكتاب (البلدان ـ ط) و (أخبار الأمم السالفة) صغير، و (مشاكلة الناس لزمانهم ـ ط) رسالة. واختلف المؤرخون في سنة وفاته، فقال ياقوت: سنة 284 ونقل غيره 282 وقيل 278 أو بعدها، ورجحت أخيراً رواية ناشر الطبعة الثانية من التاريخ إذ وجد في كتاب البلدان (الصفحة 131 طبعة النجف) أبياتاً لليعقوبي نظمها ليلة عيد الفطر سنة 292هـ[1].

ألويس اشبرنغر (1813 - 1893م):

هو مستشرق نمساوي عاش ودرس في الهند وله كتب عديدة أشهرها حياة محمد.

غولدتسيهر مستشرق مجري - ألماني -:

يعتبر على نطاق واسع بين مؤسسي الدراسات الإسلامية الحديثة في أوروبا. له العديد من الكتب والدراسات باللغة الألمانية والمجرية. وأشهر ما عرف به هو التعمق الواسع في الدراسات القرآنية وكذلك

---

(1) الزركلي، **الأعلام**

الأحاديث النبوية. لم يعرف عنه إلا كتابان في العالم العربي ـ كان أول من أثار موضوع إعادة إحياء بعض الكتب التراثية وأثرها السيئ على التأصيل في ثقافة المجتمعات الإسلامية ومشاكل المجتمعات الإسلامية. الأول الشريعة والعقيدة وكتاب مذاهب التفسير الإسلامي. ولد عام 1850م وتوفي عام 1921م.

الحسن بن بهلول:

الحسن بن بهلول الأواني الطيرهاني المعروف بالمصادر العربية بالحسن بن بهلول.

أديب ولغوي سرياني عاش في القرن العاشر الميلادي، أي القرن الرابع الهجري. له قاموس مهم سرياني عربي.

ويعتبر أهم مصدر عن اللغة العربية والسريانية الكلاسكية في العصر الوسيط[1].

---

(1) الموسوعة العربية.

المقدمة

من بين الأشياء المختلفة التي تلعب اليوم دوراً في شعائر العبادة في المسجد، كالمنبر، والمحراب، والدكة، وحوض الماء، وإلخ...، لا يعود إلى زمن النبي محمَّد إلَّا المنبر. لا بل إنَّني أعتبره أقدم من المسجد نفسه، وعلى أيِّ حال أقدم من شعائر صلاة الجمعة. أما المحراب الذي أُدخل إلى كل مسجد فيعتبره حتى الفقهاء المسلمون اللاحقون بدعة»[1]، ولذلك ينسب إلى عمر الثاني[2] لأنَّه لم يكن من الممكن إعادته إلى النبي محمَّد. إلَّا أنَّ الأمر مختلف كلياً بالنسبة إلى المنبر، الذي يعدّ منشأة أقرّها النبي، وإن كان ليس بالشكل الشائع اليوم.

---

(1) ابن الحاج، **كتاب المدخل**، الجزء الثاني، ص76.

(2) ابن تغري بردي، **النجوم الزاهرة**، الجزء الأول، ص76.

في بادئ الأمر يجب أن نتحرر ممَّا جاء في الأحاديث العربية المنقولة التي تقول: بأنَّ جميع الشعائر الدِّينيَّة الحالية تعود إلى النبي محمَّد وأنَّ النبي قد ألقى من على منبره ـ تماماً كما يفعل الخطيب اليوم ـ خطبتيه المعروفتين[1][2]. عن الصيرورة البطيئة للشعائر الإسلامية كتب في الفترة الأخيرة، بصورة خاصة، ليون كايتاني Leone Caetani في الدورة السنوية الضخمة أموراً تستحق التقدير[3]. ونحن لا نعرف تقريباً أي شيء عن نشوء شعائر العبادة الإسلامية؛ ولا يجب بأيِّ حال أن ننساق وراء المعرفة المزعومة للفقهاء المسلمين. ولذلك سيكون من المناسب أن نبدأ بمسألة جزئية

---

(1) **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**، المطبعة الكبرى الأميرية 1323 مصر ـ القاهرة، الجزء الثاني، ص181.

(2) في كتاب شرح الساري يقول: إذا خطب الناس (فلما وضع له المنبر) أي لأجل الخطبة ـ سمعنا للجذع المذكور صوتاً مثل صوت العشار ـ الناقة الحامل التي مضت لها عشر أشهر أو التي معها أولاد ـ حتى نزل النبي ﷺ من المنبر ـ فوضع يده الشريفة فسكن. سمعت رسول اللّه يخطب على المنبر ـ فقال: «من جاء الى صلاة الجمعة فليغتسل»، المصدر السابق، ج2 ص180ـ181. [ماجد شبّر].

(3) **Annali Delli Islam**, I, 432 ff

ونبحث عن غرض وطبيعة ما يُسمَّى «المنبر». من الناحية اللغوية قام ف. شفالّي F. Schwally[1] بدراسة أصل الكلمة وجمع أيضاً مواد قيِّمة عن الموضوع. أما غرضي فهو تاريخي محض.

(1) **مجلة الجمعية الشرقية الألمانية**، 52,146. انظر أيضاً مقالته: «عن أقدم تاريخ لبناء جامع عمرو في القاهرة القديمة.
(Strassb. Festschrift... 1901 p.111).

الفصل الأول

الممارسات المنبرية

هناك بعض التفاصيل الجزئية في التصرفات والأشياء الشعائرية التي تبدو للوهلة الأولى غير أساسية، لكنَّها تشير في كثير من الأحيان إلى أمور هامة بشأن توضيح المعنى الأصلي للشيء نفسه. على هذا الأساس أود تناول حقيقتين من الممارسات المنبرية الحالية باعتبارهما هامتين:

1. قبل بدء الخطبة وبين الخطبتين الأولى والثانية يتعيَّن على الخطيب الجلوس على المنبر، بينما يتعيَّن عليه الوقوف خلال الخطبة[1].

2. يصعد الخطيب إلى المنبر وهو يحمل في يده اليمنى عصا أو سيفاً أو رمحاً أو قوساً[2].

---

(1) الغزالي، **إحياء علوم الدِّين**، الجزء الأول، ص130؛
Lane: **Manners and Customs**, I, 106.

(2) فيما يتعلَّق بالرمح انظر: «**إحياء علوم الدِّين**»، الجزء الأول؛ وفيما يتعلَّق بالقوس انظر أيضاً: **أبو داوود تعليقاً على «الموطّأ»** للزرقاني (القاهرة 1310)، الجزء الأول، ص303، 314.

لننظر أولاً إلى الجلوس على المنبر. سيكون الوقوف أكثر طبيعية لو كان الأمر يتعلَّق فعلاً بمجرَّد ارتفاع («مرقاة») للخطيب. أنا أعتقد أنَّ هنا دلالة على المعنى الحقيقي للمنبر؛ ذلك أنَّه كان يستخدم في الأصل، كما سنُبيِّن لاحقاً، لغرض الجلوس.

لندرس لهذا الغرض، دون تحيُّز، المروي عن الموضوع ولنتطرق في بادئ الأمر إلى المراجع الإسلامية الكبيرة، وبعد ذلك للمراجع التاريخية بالمعنى الأضيق. في الأوقات اللاحقة تمّ، طبعاً، الخلط بين المصدرين؛ في التقريرين الأكثر تفصيلاً عن موضوعنا عند السمهودي[1]، وعند الديار بكري[2]. وكُلَّما أتيحت الإمكانية سأعود إلى المصادر القديمة.

لدينا العديد من الأخبار عن إدخال النبي بنفسه المنبر إلى الشعائر الدِّينيَّة. معظم الكتب التقليدية الكبيرة تتحدث بالتفصيل عن هذا الموضوع، لا بل إنَّ أبا داوود وابن ماجة يتحدثان عنه بفصلين مستقلين؛ لكن

(1) **وفاء الوفا في أخبار المصطفى**، القاهرة 1300، ص111.
(2) **تاريخ الخميس**، القاهرة 1302، الجزء الثاني، ص75 وما بعدها

المعلومات الأكثر تفصيلاً موجودة عند البخاري[1].
قادتنا المقارنة الدقيقة إلى مجموعتين من الأخبار مختلفتين جوهرياً. تعود المجموعة الأولى إلى المؤلف الأخير كمعاصر للنبي سهل بن سعد. مضمونها هو التالي: يتحدث سهل عن مادة منبر النبي. وهو يصف نفسه بأنَّه خبير بصورة خاصة، لأنَّه شهد النصب الأول للمنبر لمَّا جلس عليه النبي لأول مرة. «لقد رأيته أول يوم وضع وأول يوم جلس عليه رسول اللَّه ﷺ أرسل رسول اللَّه ﷺ إلى فلانة امرأة قد سماها سهل: «مري غلامك النجار أن يعمل لي أعواداً أجلس عليهن إذا كلمت الناس» فأمرته فعملها من طرفاء الغابة ثم جاء بها فأرسلت إلى رسول اللَّه ﷺ فأمر بها فوضعت ها هنا ثم رأيت رسول اللَّه ﷺ صلَّى عليها وكبَّر وهو عليها ثم ركع وهو عليها ثم نزل القهقرى فسجد في أصل المنبر ثم عاد، فلما فرغ أقبل على الناس فقال: «أيها الناس

---

(1) **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**، الجزء الأول، ص403، 442؛ الجزء الثاني، ص179 ـ 180؛ الجزء الرابع، ص33؛ أبو داوود، الجزء الأول، ص299؛ ابن ماجة (القاهرة 1313)، الجزء الأول، ص223.

إنما صنعت هذا لتأتموا ولتعلموا صلاتي»[1]. وهذا ما حدث، حيث تمَّ صنع المنبر من خشب الأكاسيا من الغابة. بعدئذٍ كان النبي يؤدِّي الشعائر على المنبر وأمامه، ولكن ليس الخطبة كما يرد في المراجع.

أمَّا مجموعة الأخبار الثانية[2] فتعود إلى جابر، إلى نافع حسب ابن عمر، إلى ابن عباس، إلى أنس، وغيرهم، لكنَّها تروى غالباً استناداً إلى جابر ونافع. مضمونها هو التالي: كان محمَّد، قبل أن يكون لديه منبر، يستند إلى جذع نخلة عندما يلقي خطبته[3]. وعن جابر بن عبد اللَّه رضي الله عنهما أن امرأة من الأنصار قالت لرسول اللَّه ﷺ يا رسول اللَّه ألا أجعل لك شيئاً تقعد عليه فإن لي غلاماً نجاراً. قال: إن شئت. قال: فعملت له المنبر. فلما كان يوم الجمعة قعد النبي ﷺ على المنبر الذي صنع فصاحت النخلة التي كان يخطب عندها حتى

---

(1) **مكتبة المسجد النبوي الالكترونية**. [ماجد شُبَّر].

(2) البخاري، الجزء الثاني، ص180؛ الرابع، ص33؛ السادس، ص44؛ الترمذي (القاهرة 1292)، الجزء الأول، ص101؛ أبو داوود، الجزء الأول، ص299؛ ابن ماجة، الجزء الأول، ص223.

(3) انظر الصفحة 29.

كادت أن تنشق فنزل النبي ﷺ حتى أخذها فضمها إليه فجعلت تئن أنين الصبي الذي يسكت حتى استقرت. قال: «بكت على ما كانت تسمع من الذكر»[1] ولمَّا صعد إلى المنبر شكا جذع النخلة المهجور مثل طفل صغير أو مثل ناقة حامل، إلى أن أعاد إليه هدوءه بوضع يده عليه.

كلتا المجموعتين لهما، بطبيعة الحال، في الأصل توجُّه معيَّن، لكنَّهما استغلّا فيما بعد من قبل الرواة لأغراض مختلفة. المهم يبدو لي أنَّ المجموعة الثانية (مجموعة جابر ـ نافع) تفترض في جميع النقاط الشعيرة الجاهزة التي لم تزل شائعة حتى اليوم، بينما تنطلق مجموعة سهل من تصوُّر منحرف عموماً. ولذلك هي الأقدم. وبعد اعتماد الشعيرة عن طريق «الإجماع» لم يعد يتجرأ أي فقيه على تغليف رأيه الفقهي بصيغ لم يعد يفهمها أحد. عندما كانت الخطبة تلقى كل يوم جمعة من على المنبر لم يكن أحد بعدئذٍ يستطيع القول: بأنَّ النبي كان يقيم الصلاة أمام المنبر. إنَّ أقصى ما يستطيع

(1) مكتبة المسجد النبوي الإلكترونية.

المرء الاعتراض عليه هو أنَّ الأمر يتعلَّق هنا بتقليد بمعنى حق الجلوس للخليفة الأموي[1]. أنا لا أعتقد ذلك لأنَّ اتجاه التقليد كان يسير نحو شكليات الشعائر وأنَّ الجلوس لا يحدث إلَّا في المقدّمة. وهكذا يمكننا الزعم أنَّ أخبار التقاليد الأقدم تقدّم المنبر على أنَّه فرصة للجلوس، يتم إقامة الشعيرة أمامه أو على درجاته السفلى.

لننتقل الآن إلى المؤرخين حيث سنحصل على نتيجة مماثلة. أقدم خبر مثبت عن إدخال المنبر يعود إلى الواقدي[2]: «وفي هذا العام (7هـ). صنع النبي لنفسه المنبر الذي كان يتحدَّث وهو واقف عليه إلى الناس، صنع درجتين ومقعداً. حسب رواية أخرى تمَّ صنعه سنة 8هـ. ونحن أيضاً نعتبر هذا مؤكداً».

يقع التاريخ[3] في 7 أو 8هـ في زمن كانوا فيه

---

(1) انظر الصفحة 29 ـ 30.

(2) **تاريخ الطبري**، الجزء الأول، 1591، ص15؛ انظر أيضاً ياقوت، **معجم البلدان**، الجزء الثالث، ص767.

(3) السمهودي، **وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى**، ص112؛ الديار بكري، **تاريخ الخميس**، الجزء الثاني، ص75، يقول في سنة 7 أو 8 أو 9هـ؛ **أُسُد الغابة**، الجزء الأول، ص32.

يحرصون على تصنيف الأحداث العديدة حسب التسلسل التاريخي بالنسبة لحياة النبي[1]؛ لكنَّه أيضاً مهم لأنَّه يُحدِّد دخول المنبر بصورة صحيحة تقريباً، أي في السنين الأخيرة لوجود النبي في المدينة لما أصبح الرجلَ العظيم الذي يأتي إليه المبعوثون والوفود من جميع الجهات.

كما أنَّ المعلومة عن الدرجتين والمقعد، والمذكورة كثيراً في بعض المصادر، لا بل وبإعطاء قياسات دقيقة عنها[2]، أعتبرها تاريخية. فهي تتناقض هكذا مع الممارسات اللاحقة إلى درجة أنَّها لا يمكن أن تكون قد بقيت إلَّا لأسباب وجيهة. فنحن لدينا إذاً حسب أقدم رواية تاريخية نوعاً من المقعد المرتفع، وعلى أيِّ حال إمكانية للجلوس.

---

(1) عن الدور الذي لعبه الواقدي في ذلك، انظر فلهاوزن Wellhausen: **محمَّد في المدينة**.

(2) السمهودي، **وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى**، ص113، 15.....؛ **الديار بكري، تاريخ الخميس**، الجزء الثاني، ص76، ح15؛ وهناك أيضاً حديث عن «رمانة» كان النبي يضع يديه عليها، السمهودي، المصدر نفسه، ص114، ح4.

وهناك تأكيد مفاجئ لهذا الوضع نجده في مرجع[1] يُستشهد به كثيراً. فمن المعروف أنَّ أقدم مسجد، بعد مسجد المدينة، مسجد عمرو في الفسطاط. وكان قد بنى فيه لنفسه منبراً أيضاً، لكنَّه اضطر إلى هدمه فوراً بناءً على أمر من الخليفة عمر. إذ كان عمر قد كتب له: «ألا يكفيك أن تقف بينما يجلس المسلمون تحت كعبيك؟».

من المؤكد أنَّ المعنى هو: هل تصرّ على الجلوس؟ أي إنَّ المنبر هو هنا أيضاً كرسي للحاكم، أي للوالي، بينما كان في بادئ الأمر يجب أن يقتصر على الخليفة في المدينة. هذا ينطبق أيضاً بالتمام والكمال على استعمال منبر النبي في المدينة. هنا أيضاً أتبع فقط التقليد الأقدم. ولقد عرف ابن إسحاق المنبر وباستعمال بالغ الأهمية[2]. هنا يروى أنَّه بعد وفاة النبي وبعد المفاوضات الصاخبة في «السقيفة»، في صباح اليوم

(1) ابن تغري بردي، **النجوم الزاهرة**، الجزء الأول، ص76، ح18؛ المقريزي، **الخطط**، الجزء الثاني، ص247، ح25.

(2) ابن هشام، **السيرة النبوية**، الجزء الأول، 3، 1017، **تاريخ الطبري**، الجزء الأول، 10، 1228.

التالي، «جلس» أبو بكر في اجتماع احتفالي على منبر النبي واستقبل بعد كلمة ألقاها عمر، المبايعة («بيعة العامة»)[1].

وفي إمكاننا أن ننطلق من وضع مشابه لدى خلفائه الذين كانوا جميعاً يعتلون المنبر فوراً بعد انتخابهم[2]. وفي هذا السياق يندرج أيضاً المنبر عند اختيار وتنصيب الخليفة عثمان.

من المعروف أنَّه تمَّ إعطاء عبد الرحمن بن عوف، بعد تنازله، الحق في أن يسمّي الخليفة الجديد. هذا الاتفاق دعا عبد الرحمن بن عوف زملاءه في الشورى للقسم عليه عند المنبر[3]؛ أما البيعة نفسها فقد تمَّت بأن جلس هو على مقعد النبي بينما استقبل عثمان المصافحة وهو جالس[4] .....

(1) وهكذا أيضاً **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**، الجزء العاشر، ص272، ح8: «وكانت بيعة العامة على المنبر».

(2) **تاريخ الطبري**، الجزء الأول، 12، 2144؛ 8، 2800؛ 9، 3568.

(3) المصدر نفسه، الجزء الأول، 10، 2792.

(4) هذا التقليد مهم بالمقارنة مع الخبر الذي يذكر مراراً وتكراراً أنَّ أبا بكر كان يجلس أو يقف درجة واحدة أدنى من النبي وأنَّ عُمرَ =

على الدرجة الثانية[1].

وأيضاً مثل الخليفة الجديد يعتلي الوالي في الأزمنة اللاحقة المنبر فوراً بعد توليه منصبه أو وصوله إلى المكان. ولكنَّنا نلاحظ أنَّ المنبر يلعب دوراً ليس فقط عند تولي المنصب وإنَّما أيضاً عند التنحي[2]. لننظر أخيراً إلى المنبر في تقليد قديم جداً بالتأكيد جاء ذكره عند الدينوري[3] حيث جاء أنَّ عمرَ يعتلي المنبر وفي يده رسالة ثم يسأل الصحابة عن نصيحة يتشاورون بعد ذلك بشأنها أخذاً وعطاء. هنا أيضاً ليس المنبر سوى مقعد للأمير في الاجتماع الاستشاري[4].

= كان يجلس أو يقف درجة واحدة أدنى من أبي بكر. وكان عثمان أول من جلس في الأعلى. **تاريخ اليعقوبي**، الجزء الثاني، ص142، 157، 187؛ الديار بكري، **تاريخ الخميس**، الجزء الثاني، ص75؛ السمهودي، **وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى**، ص113.

(1) رواية مشابهة في **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**، الجزء العاشر، ص264. من الطبيعي أنَّ البيعة كانت تحدث أحياناً في وضعية الوقوف، ولا شكَّ في أنَّها كانت تحدث أحياناً عند أسفل المنبر.

(2) هكذا عند حسن؛ **تاريخ اليعقوبي**، الجزء الثاني، ص256.

(3) **عيون الأخبار**، تحرير غيرغاس؛ ص141.

(4) مواد أخرى عن الاستعمال غير الدِّيني للمنبر جمعها غولدتسيهر

إذا ما أصدرنا حكماً على المادة المعروضة حتى الآن والتي يمكن التوسع بها إلى ما لا نهاية، ولكنَّها تكفي هكذا لتقديم البرهان، نلاحظ:

1. أنَّ المنبر كان في الأصل مقعداً فوق درجتين.

2. وأنَّه لم يكن في الفترة الأولى يقيّم دينياً، وإنَّما كان مكاناً للنبي وخلفائه الأوائل في اجتماع المجلس أو في المناسبات الاحتفالية العامة، أي إنَّه كان يمثّل نوعاً من العرش الذي لهذا السبب كان مخصصاً لرئيس الجماعة فقط، لا بل إنَّه كان رمزاً لوقاره واحترامه كما سنوضح في المقطع الثاني.

بخصوص مسألة الوقوف والجلوس يجب أن نذكر أنَّ الجلوس كان هو القاعدة. ولكن من البديهي أن يقف الإمام عند الابتهال إلى اللَّه. فلم تكن هناك بعد شعائر ولا خطبة، وإنَّما كانت تلقى من فوق المنبر كلمات دينية وغير دينية حسب المناسبات والظروف. كيف أصبح هذا المقعد المرتفع المخصص للأمير (للحاكم)

غولدتسيهر في: (**مجلة ڤيينا لعلوم الشرق**) WZKM الجزء الرابع، ص100.

مع نشوء الشعائر الدِّينيَّة منبراً للواعظ الواقف، هذا ما سنبحثه لاحقاً.

ولكنَّنا سنتتبع أولاً آثار العادة الثانية المتبعة في الشعائر الحالية ألا وهي حَمْلُ الخطيب الواعظ عصا. أما أن يكون السيف قد حلَّ في وقت لاحق محل العصا فهذا ما يتضح من حقيقة أنَّ السيف مصنوع من الخشب[1]. والعصا هي أيضاً في الأخبار القديمة الحالة السائدة بالتأكيد. فهي ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالمنبر كما سيتبيَّن لنا من البحث والتمحيص. ولكن ما يهمني في بادئ الأمر هو ليس المعنى الديني التاريخي وإنَّما حقيقة هذا الترابط الوثيق.

لماذا كان الخطيب يحمل عصا لم يعد مفهوماً للشرق الحالي ولا للشرق قبل عدة قرون[2]. وهكذا يفترض ابن الحاج[3] أنَّ العصا، أو السيف، كانت ترمي في الأصل إلى حماية الواعظ من هجوم غير متوقع،

---

(1) لانه، الجزء الأول، Lane, I.

(2) الشعوبية تتمسَّك بذلك: غولدتسيهر، **دراسات إسلامية** الجزء الأول، ص169 Goldziher: **Mohaw. Studien**.

(3) **كتاب المدخل**، الجزء الثاني ص74.

بينما كانت الغاية من حملها، حسب الغزالي[1]، منع الخطيب من التلويح بيديه أثناء الكلام. ولكن في كُلِّ مكان تظهر العصا، أو أي شيء مشابه، في يد الخطيب الموجود على المنبر. صحيح أنَّه ليس مطلوباً بالضرورة وإنَّما يعتبر ببساطة بديهياً. فقط الجاحظ يقول ـ وأنا أنقل هنا عن شفالّي (Schwally)[2] ـ: «من الجائز أن يظهر الخطيب، وليكن، عادياً، ولكن يجب أن تكون لديه عصا وعمامة». ولكن ممَّا يثبت هذا الترابط في الزمن القديم حقيقة تاريخية وحقيقة لغوية. لما أجرى معاوية المحاولة المشهورة لنقل منبر النبي إلى دمشق، أراد في الوقت نفسه أخذ العصا أيضاً معه[3]. وليس هناك أي ذكر لأشياء أخرى.

وأخيراً صاغ الاستعمال اللغوي كلمة واحدة للتعبير عن المنبر والعصا معاً: كانا يسميان «العودين» كما جاء في «المحيط» للفيروزآبادي و«لسان العرب»

---

(1) **إحياء علوم الدِّين**، الجزء الأول، ص130.

(2) **مجلة ڤيينا لعلوم الشرق** 52، 148 الملاحظة الهامشية 3.

(3) **تاريخ الطبري**، الجزء الثاني، ص92.

لابـن منظـور و«تاج العروس» للزبيـدي بصورة متطابقة. والتوضيح:

«العودان منبر النبي وعصاه».

وقال شمر في قول الفرزدق:

ومـن ورث الـعُـوديـن والـخـاتـم الـذي
لـــه المُلـــك والأرض الفضـــاء رحيبهـــا

قال العودان: منبر النبي ﷺ وعصاه[1].

أي إنَّ المنبـر لـم يكـن فـي الزمـن القديـم يعنـي المنبر (كمـا نفهمـه اليـوم) وإنَّمـا مقعـداً مرتفعـاً للحاكـم يتبع له بالضرورة عصا.

---

(1) **الموسوعة الشاملة** الوراق. [ماجد شبر].

الفصل الثاني

المنبر والعصا

كيف توصَّل محمَّد إلى المنبر والعصا؟ يرى شفالّي Schwally أنَّه من المحتمل أن يكون المنبر استعارة من اللغة الأثيوبية. وهذا غير ممكن، كما يشرح هو نفسه، لأنَّه عندئذٍ يجب أن يُسمَّى «منبار» أو «مَنبَر». ولماذا لا يكون إذاً كلمة عربية أصيلة؟ فالأماكن التي يذكرها شفالّي يبدو لي أنَّها تثبت ذلك[1]. فالمنبر يعني في الأصل مكاناً مرتفعاً يجلس عليه المرء أو يقف، ومنه القاعدة أو المنصب. وهكذا تُسمَّى الأماكن التي تنصب عليها الأصنام «منابر». وهكذا فإنَّ «منابر» السيوف التي يذكرها شفالّي ما هي إلَّا القاعدة التي ترتكز عليها الشفرات، حسبما جاء في فهرس الطبري. والشيء المرتفع الذي يوضع تحت الشخص هو، طبعاً، الكرسي أو الأريكة أو العرش، أو أيضاً القطعة الخشبية العارية: «الأعواد»،

(1) مجلة الجمعية الشرقية الألمانية 52، 146 f.

وهي التسمية الأقدم للمنبر الإسلامي. ويرد ذكر المنبر عند الطبري (تفسير الطبري) كمرادف للكرسي، لكن ابن خلدون يُسمّيه أيضاً هكذا[1].

ويجب أن نفترض بداهة أنَّ مثل هذا المنبر كان قابلاً للحمل. وكان يزيد الأول، حسبما يذكر شفالّي نقلاً عن الأغاني[2]، ينقل محمولاً على منبر. وكان معاوية قد أخذ منبره معه من سورية إلى مكَّة ممَّا يؤكد قابليته للحمل[3].

وأخيراً نشير إلى معلومة جاءت عند ابن الحاج[4]، حيث يُقال عن المغاربة: إنَّهم كانوا يضعون المنبر بعد انتهاء الخطبة في كشك خشبي، الأمر الذي كان يعتبر «بدعة» من الحجاج ويحافظ، مثل كثير من الأمور في المغرب، على نظرة قديمة جداً وهي قابلية المنبر للحمل.

---

(1) «وأما السرير والمنبر والكرسي وهو أعواد منصوبة أو أرائك منضدة لجلوس السلطان عليها مرتفعاً عن أهل مجلسه إلخ...».
Md. Orient. I, 217.

(2) انظر **الأغاني**، الجزء الثامن، ص165.

(3) **Chronicen Von Mekka**, I, 333

(4) **كتاب المدخل**، الجزء الثاني، ص47.

وبالتخصيص يعني المنبر في اللغة العربية كرسي القاضي حسب زعم شبرنغر Sprenger [1]. فهو يستشهد بـ Hist. Jos. Lign. C. 18، حيث جاء عند THILQ, Codex apocryphus 24,10:

«ولا تَفْضَحُني أمام مِنبَرِك المَخُوف».

والمقصود هو كرسي اللَّه القضائي[2]. وعن الاستعمال اللغوي لكلمة «منبر» ككرسي القاضي يتفق تماماً مع المنقول التاريخي.

لدينا العديد من الأخبار التي جاء فيها: أول من جلس على منبر أو سرير كان ربيعة بن مخاشن ذو الأعواد[3]. حسب مصادر أخرى كان الأب مخاشن ذو الأعواد[4]. ولكن ما يهمنا هنا ليس ربيعة ولا مخاشن

---

(1) انظر أيضاً «**لسان العرب**» و«**تاج العروس**» في المواقع التي سنذكرها حالاً.

(2) شبرنغر، **حياة محمَّد**، الجزء الثالث، الملاحظة 14.

(3) انظر بار بهلول: «المنبر أو الكرسي المرتفع». ويساوي بار بهلول بين كلمة «منبر» وكلمة «دكان». وهذا يذكرنا بكلمة «دكَّة»؛ وأن يكون المقصود «كرسي القاضي» فهذا ما يُقال صراحة.

(4) **خطط المقريزي**، الجزء الثاني، ص247؛ **الأغاني**، الجزء الثالث، ص3.

وإنَّما اللقب «ذو الأعواد». فذو الأعواد هو شخصية أسطورية من الزمن الوثني العربي، النموذج الأول للقاضي الحكيم، وأيضاً يُسمَّى «من قرعت له العصا»[1].

كل قبيلة كان لديها من ماضيها الخاص مرشح لهذا القاضي المتميز ومضرب المثل[2] و«من قُرعت له العصا» كان مثلاً يضرب للرجل، الذي يقبل التحذير. والتفسير السائد عموماً هو أنَّ قاضياً مسنّاً كان يحذر بين حين وآخر عند النطق بالأحكام، بقرع العصا. وهناك تفسير آخر في «ديوان الحماسة»[3]، هنا تخدم العصا لغة الترميز. كلا التفسيرين يبدوان لي تفسيراً لاحقاً لتعبير أصبح غير مفهوم. والمؤكد هو فقط أنَّ الأمر عند «ذي الأعواد» يتعلق بقاض من الزمن الوثني. ويُقال: بأنَّه أول من كان يجلس على

(1) **تاريخ اليعقوبي**، الجزء الأول، ص299؛ **لسان العرب**، الجزء الرابع ص316؛ **تاج العروس**، الجزء الثاني، ص440.

(2) أسماؤهم موجودة في «**تاج العروس**» 1؛ **الأغاني** 1؛ «**ديوان الحماسة**» 98؛ **مجمع الأمثال**، الجزء الأول، ص146؛ **تاريخ اليعقوبي**، الجزء الأول، ص299.

(3) أبو تمام، **ديوان الحماسة**، الجزء الأول، ص98.

منبر. كما أنَّ «العصا» تلعب في تاريخه دوراً يضرب به المثل وأصبح غير مفهوم لعلماء اللغة. ويبدو لي أنَّ الأمر يتعلق ـ دون أدنى شك ـ بعصا القاضي التي تظهر هنا على أنَّها ذات علاقة وثيقة بصاحب المنبر الأول، أي صاحب كرسي القاضي الأول. وأنا أعتقد لسببين باحتمال تلازم العصا والمنبر في هذا الموقع أيضاً: السبب الأول هو لأنَّنا عند أول ظهور للمنبر في الإسلام نجد أيضاً إلى جانبه العصا غير المفهومة والتي ظلَّت مستمرة كبقية من الماضي حتى وقتنا الحاضر. والسبب الثاني، لأنَّ العصا تنتمي إلى شارات القاضي مثلها مثل الكرسي.

ولكن من كانوا قضاةً عند العرب؟ لم يكونوا سوى وجهائهم، الناطقين باسمهم، خطبائهم. لكن الخطيب كان يحمل العصا وبهذه العصا كان يُحدِّد الإيقاع[1]. وكانت الكلمة المعبرة عن هذا التحديد بالعصا (أو بالقضيب المستعمل في كثير من الأحيان كمرادف

(1) للتفصيل أكثر انظر: (**مجلة ڤيينا لعلوم الشرق**).
Goldziher, M. St. I, 169! WZKM. 6,98.

للعصا) هي، «قرع»[1]. ولذلك أودّ الاعتقاد بأنَّ المثل الشائع مأخوذ من الممارسة العملية للخطيب. بواسطة القرع بالعصا يحول دون أن يخرج عن الإيقاع؛ أي إنَّه يقبل التحذير.

لعلَّ العصا في يد الخطيب أو القاضي كانت تفهم في الزمن الوثني العربي القديم كقضيب لتحديد الإيقاع، ولكن معناها في الأصل كان شيئاً آخر تماماً، كما سنُبيِّن باختصار في الفصل الأخير. القاضي يضرب أو إنَّ العصا تُضرَب للقاضي. ولربما كان يُضرب على المنبر؛ وذلك لأنَّنا في الإسلام أيضاً نصادف العادة الغريبة وهي أنَّ الخطيب، أو الواعظ، عندما يعتلي المنبر يضرب بالعصا على الدرجات، الأمر الذي يبدو للمسلمين الأتقياء استهلاكاً لا لزوم له لأملاك «الوقف»[2] لكنَّه، على الأرجح، يحافظ على عادة قديمة[3].

---

(1) «ولم يكن يضرب بالعود إنَّما كان يقرع بقضيب ويغنِّي مرتجلاً انظر **الأغاني**، الجزء السابع، ص188.

(2) **كتاب المدخل**، الجزء الثاني، ص74.

(3) يجب الانتباه أيضاً إلى التقاء كلمة «قرع» وكلمة «منبر» في البيت الثالث من الأبيات الشعرية التي سنعرضها بعد قليل.

ونودّ أن نذكر هنا أيضاً مثلاً عربياً قديماً آخر[1]:

«إنَّما القضاءُ جَمرٌ فادفع الجمرَ عنك بعودين».

«العودان» هنا يعنيان «شاهدين» ـ حسب القول المنقول. وأنا أعتبره تلاعباً لفظياً جميلاً بين العودين اللذين يعودان للقاضي، أي العصا والكرسي، والعودين الخشبيين اللذين يُحرَّك بهما الجمر (الفحم). عندئذٍ يكون المعنى واضحاً: دع المقاضاة للقاضي المختص لكي لا تحرق أصابعك بالنار. عندما يتجرأ المرء على إعطاء هذا التفسير يكتسب المرء في الوقت ذاته إثباتاً قديماً جداً لهذه العادة في المقاضاة عند العرب.

بعد ما عرضناه يمكننا أن نعتبر بعض التصحيح محتملاً وهو أنَّ منبر محمَّد لم يكن سوى المنبر العربي القديم الذي كان يجلس عليه القاضي، الأمر الذي كان شفالّي أيضاً قد فكَّر فيه. ذلك أنَّ دور محمَّد في المدينة لم يكن في البداية إلَّا دور الخطيب، أي الناطق باسم الجماعة المؤمنة وقاضي السلام وفضّ النزاعات. لننظر

(1) **لسان العرب**، الجزء الرابع، ص315؛ **تاج العروس**، الجزء الثاني، ص441.

هنا إلى الجملتين الواردتين في نظام الجماعة المشهو (المادتان 23 و42) واللتين سأقتبس منهما الجمل الأولى عن فيلّهاوزن Wellhausen [1]: (إذا ما نشب بينكم خلاف حول قضيةٍ ما فاحتكموا إلى الله وإلى محمَّد «وَإِنّكُمْ مَهْمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَإِنّ مَرَدّهُ إِلَى اللّهِ عَزّ وَجَلّ وَإِلَى مُحَمّدٍ وَإِنّهُ مَا كَانَ بَيْنَ أَهْلِ هَذِ الصّحِيفَةِ مِنْ حَدَثٍ أَوْ اشْتِجَارٍ يُخَافُ فَسَادُهُ فَإِنَّ مَرَدّ إِلَى اللهِ عَزّ وَجَلّ وَإِلَى مُحَمّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ـ وَإِنّ اللّ عَلَى أَتْقَى مَا فِي هَذِهِ الصّحِيفَةِ وَأَبَرّهِ») [2].

هنا يظهر محمَّد كقاضٍ ينوب عن اللَّه. وهذا هو بالمناسبة، الامتياز الوحيد الذي تمنحه إيَّاه الوثيقة ومثل القضاة العرب القدماء، ومثل كثير من القضا في العالم القديم، كان محمَّد يجلس على مقعا مرتفع ويحمل عصا الخطيب. ولما تنامت مكانت وانتقلت بصورة متزايدة من دور القاضي إلى دو

(1) فيلهاوزن، **مقتطفات وتمهيدات**، الجزء الرابع، ص70 و72.
(2) وثيقة المدينة، الدكتور رشيد كهوس أستاذ بكلية أصول الدي بتطوان جامعة القرويين، المغرب. [ماجد شبر].

الحاكم، تحوَّل المنبر أيضاً بصورة متزايدة إلى عرش وتحوَّلت العصا إلى صولجان، إلى رمز للمكانة المهيبة للحاكم. ومن الطبيعي أنَّ المثال الفارسي والبيزنطي كان له تأثير كبير على هذا التطور، وخاصة في الفترة الزمنية الأولى بعد وفاة محمَّد ثم بعد ذلك في العهد الأموي.

من الكم الكبير للمواد المتعلقة بهذا الموضوع سنعرض هنا فقط بعض المظاهر المعبرة بشكل خاص. ولقد ذكر غولدتسيهر[1]، أنَّ الأمويين كانوا يعلقون أهمية كبيرة جداً على اعتلاء المنبر كزعماء للشعب وممَّا هو مهم بصورة خاصة بالنسبة لموضوعنا الأبيات الشعرية ليحيى بن أبي حفصة التي نقلها غولدتسيهر عن «الأغاني»[2]، والتي رحب فيها الشاعر بعد وفاة عبد الملك بالخليفة الجديد:

«بَكَتِ المنابر يوم مات وإنَّما
بَكَتِ المنابر فَقْد فارِسِهنَّه

---

(1) Goldziher , M. St. II, 41

(2) انظر **الأغاني**، الجزء التاسع، ص38.

لـمـا عـلاهُـنَّ الـولـيـدُ خـلـيـفـةً
قُلْـنَ ابنُـهُ ونظيـرُه فَسَـكَنَّه
لـو غـيـرُه قَـرَعَ الـمـنـابـر بـعـده
لَنكِرْنَـهُ فطرحْنَـهُ عنهنَّـه»

فالمنبر (الجمع منابر) في هذه الأبيات يعني تماماً العرش، الذي لا يحق إلَّا للحاكم الشرعي اعتلاؤه، والذي يجلس على كرسي آبائه وأجداده.

وقد يكون أكثر وضوحاً بيت عبد الله بن محمَّد بن أبي عيينة المذكور عند ابن قتيبة[1]:

«كـأنَّ قـصـورَ الـقـومِ يَـنْـظُـرن نَـحْـوهُ
إلـى مَلِـكٍ مُـوفٍ علـى مِنْبَـرِ المُلْـكِ»

أو بيت الفرزدق أيضاً:

«وَلَـنْ يَـزالَ إمـامٌ مـنـهُـمُ مَـلِـكٌ
إليـه يَشْـخَصُ فـوقَ المنبـر البَصَـرُ»

هنا نجد المنبر يمثل العرش بأكمل شكل.

ولما اعترف معاوية بزياد أخاً له وأراد تكريمه على

(1) **الأغاني**، الجزء الثامن عشر، ص14.

مرأى من جميع الناس أخذه معه على المنبر[1]، وهي عادة أجدها هنا مثبتة لأول مرة، لكنَّها صارت متبعة بشكل خاص في العهد الفاطمي[2]. وكان يعتبر امتيازاً كبيراً جداً عندما يدعى شخص عند إقامة صلاة الجمعة إلى عند الخليفة على المنبر. وكانوا يتحادثون فيما بينهم عندما لا ينال أحد من كبار القوم هذا الشرف، وكان المؤرخ يسجل جمعة بعد جمعة أسماء الذين يحظون بهذا التكريم.

ولما صارت المنابر موجودة في جميع المساجد ظلَّت ملتصقة بها فكرة أنَّها مكان جلوس الحاكم أو نائبه. وكانوا يقولون عن الموظف الحكومي المعيَّن جديداً: لقد تمَّ تعيينه على منبر المكان الفلاني[3].

---

(1) البلاذري: **أنساب الأشراف**، ص389.

(2) عند محمد بن أبي القاسم عبيد اللَّه المسبحي في مقالاتي عن **تاريخ مصر**، الجزء الأول، ص37، الملاحظة 4؛ وجاء في المقطع الذي يتعلق بالخليفة الظاهر: «وخطب أبلغ خطبة ولما طلع عم المنبر استدعى قاضي القضاة فطلع... ثم استدعى عم (هكذا جاءت في النص، م.) إبراهيم الجليس المؤدب فطلع المنبر... ثم استدعى تاج الدولة... ولم يكن حاضراً... ثم حُلّل بالبندين المنصوبين على المنبر وخطب عم أحسن خطبة إلخ».

(3) **Histoire. des Berbères** 'nach Dozy Suppl. S. Vocc

ويروى عن الكُتَّاب المحافظين أنَّهم كانوا يقولون، عندما يتحدثون عن إسقاط صلاح الدِّين لحكم الفاطميين وإعادة الدعوة في المساجد للخليفة الأصلي، بأنَّه قد قضى على «منابر الباطل»[1].

إحدى البقايا المتأخرة لتصور كرسي القاضي، أو تصور العرش القديم، نجدها في حقيقة أنَّه في الزمن الذي أصبحت خطبة الجمعة تلقى من خطباء محترفين، كان رئيس المنطقة يجلس باحترام على المنبر تحت الخطيب، وهي عادة احتج عليها العلماء كابن الحجاج لأنَّها تتناقض مع «شروط الخطبة»[2].

وممَّا يؤكد فكرة قدسية المنبر أنَّ عثمان ومعاوية أمرا بإكسائه[3]. ويستعمل لهذا الغرض التعبير «كسا» ممَّا يذكِّرنا على الفور بـ«كسوة الكعبة» التي تعود بالتأكيد إلى الزمن العربي الوثني. فالمقدس يُكسى،

---

(1) أبو شامة المقدسي، **كتاب الروضتين في أخبار الدولتين**، الجزء الأول، ص199؛ 243؛ 249.

(2) **كتاب المدخل**، الجزء الثاني، ص74.

(3) **تاريخ الطبري**، الجزء الثاني، ص92؛ السمهودي، **وفاء الوفا**، ص113، 115.

يغطَّى، وهو تصرف نودّ الإشارة إليه فقط هنا دون أي تفصيل.

وممَّا هو مختلف كلياً ولا محل له هنا طقوس تقديس الأولياء أو مخلفاتهم من أشياء وغيرها، وهي الطقوس التي مورست فيما بعد مع منبر المدينة وكانت تتمثل بـ«المسح» من أجل الحصول على «البركة»[1]. ونحن لا نريد هنا معالجة الأثر التذكاري للولي وإنَّما فكرة المنبر.

من أجل البرهنة على أنَّ كرسي وعصا النبي محمَّد يعتبران معاً رمزين للحكم والسيادة أعرف دليلين فقط: الدليل الأول هو حرص خلفاء مختلفين على جلب الشارتين من المدينة إلى دمشق[2]، والدليل الثاني بيت للفرزدق حيث يظهر الخاتم إلى جانب العودين كرمز لهيبة الخليفة:

«ومَنْ وَرِثَ العودين والخاتَمَ الذي
له المُلْكُ والأرضُ الفَضاءُ رحيبُها»[3]

---

(1) السمهودي، **وفاء الوفا**، ص113 و114.

(2) **تاريخ الطبري**، الجزء الثاني، ص92.

(3) **ديوان الفرزدق**، تحرير Boucher، الجزء الثالث، ص154؛ **لسان** =

نستخلص ممَّا ذُكر المعارف التالية بخصوص طبيعة المنبر في أول عهد الإسلام:

1. كان المنبر مقعداً مرتفعاً وعلى الأرجح قابلاً للحمل أي متنقلاً.

2. يعود إلى الجاهلية وكان في الأصل كرسياً للقاضي تحوَّل في بدايات الإسلام ـ جزئياً اقتداء بتصور العرش الشرقي القديم ـ إلى مقعد للحاكم. وكان محمَّد وخلفاؤه الأوائل يستعملونه في جميع المناسبات العامة. وتحوَّل بعد ذلك شيئاً فشيئاً مع تشكُّل الشعائر الطقسية إلى منبر.

3. المنبر والعصا متلازمان تلازماً وثيقاً، ولربما منذ الزمن الوثني، وعلى أيِّ حال في الإسلام. والعصا أخذت من «الخطيب» العربي القديم الذي كان يقوم بعمل القاضي أيضاً.

= **العرب**، الجزء الرابع، ص315؛ **تاج العروس**، الجزء الثاني، ص437.

الفصل الثالث

نشوء الشعائر الإسلامية

ولكن كيف أصبح مقعد القاضي أو الحاكم مكاناً للخطيب (الواعظ) الواقف؟ هذا السؤال يقودنا إلى وسط مشكلة نشوء الشعائر الإسلامية عموماً وعلى الإطلاق.

أقدم جداً من فريضة «صلاة الجمعة» فريضة «الصلاة» التي قد يكون تحديدها بخمس مرات كل يوم لم يحدث في عهد محمَّد، الأمر الذي لا يمكن بحثه هنا. ولكن الصلاة كانت على أيِّ حال الشيء الأساسي. فمن كان هنا يعمل «إماماً» كان نائباً للنبي، الأمر الذي يتضح بأجلى صورة في أنَّ أعلى شخصية حكومية في الولايات كانت تُسمَّى «على الصلاة» وليس، مثلاً، «على الخطبة»[1]. وهذا يقودنا إلى نشوء «الخطبة» بصورة عامة. كانت كلمة «خ ط ب» مستعملة في الجاهلية لإلقاء الكلمات (أو

(1) هكذا جاء في النص الأصلي (المترجم).

الخطب). وكان «الخطيب» المتحدث باسم القبيلة، حسبما نعلم بما فيه الكفاية من تاريخ «الوفود»[1].

والآن يبدو لي مهماً أنَّ كلمة «خطيب» مرادفة لكلمة «نبي». عندما كان يتكلَّم النبي كانوا يقولون: «خَطَبَ» هكذا حسبما كان هذا يتعلق بتعليم ديني ما؛ وكانت كلماته التبشرية تُسمَّى «خُطَباً»، وكانت تحدث في كل فرصة يراها مناسبة دون أن يكون لها بأيِّ حال تنظيم شعائري ذو صلة بالعبادة. وفي وقت لاحق أصبحت كل خطبة للنبي، يرد ذكرها في المراجع المتناقلة، خطبة دينية في صلاة يوم الجمعة. وعلينا أن نفترض بالعكس، أنَّ خطبة الجمعة قد تطوَّرت شيئاً فشيئاً في زمن تنظيم الشعائر العبادية، عن الخطب العشوائية التي كان يلقيها النبي بين حين وآخر والتي أصبحت في السنين الأخيرة، كما رأينا، مقدَّسة.

---

(1) نشير بهذا الخصوص إلى ابن هشام، **السيرة النبوية**، الجزء الأول، ص934، وإلى ابن سعد، **الطبقات الكبرى** (فلهاوزن، الجزء الرابع، ص138)؛ **تاريخ اليعقوبي**، الجزء الثاني، ص143، 207؛ مقالة غولدتسيهر في **مجلة ڤيينا لعلوم الشرق** WZKM). الجزء السادس، ص97 وما بعدها: «الخطيب عند العرب القدامى».

هـذا الترتيـب الإلزامـي الحكومـي حـدث فـي العهـد الأمـوي وتطـور علـى الأرجـح عـن الصلـوات التـي كان يقيمهـا محمَّـد مـن علـى المصلَّـى فـي أوقـات العيديـن الرئيسـين. وحسـب مهمتنـا علينـا أن نـدرس هـذا التطـور فقـط فيمـا يتعلـق بالمنبر. بهذا الخصوص من الممكن أن نحدِّد بدقة الفترة الزمنية التي شحبت فيها مكانته وأصبح فعـلاً مجـرَّد منبـر لإلقاء خطبة الجمعة في المسـاجد على الرغـم مـن أنَّـه ظـلَّ ملتصقـاً بـه حتـى زمن متأخـر نوع من المهابـة والقدسـية كمقعـد للحاكـم الـذي يمثـل اللـه ذاتـه على الأرض.

هـذه الفتـرة الزمنيـة تتطابـق مع نهاية الحكـم الأموي. فـي مصـر، التـي تتوفـر لدينـا عنهـا أفضـل المعلومات في مختلـف الجوانـب، حصلـت فـي سـنة 132هـ جميـع الجوامـع علـى منبـر[1]. ومـن المرجـح أن يكـون الشـيء نفسـه قـد حـدث أيضـاً مـع الجوامع الأخرى فـي مختلف أرجاء الدولة.

---

(1) ابن تغري بردي، **النجوم الزاهرة**، الجزء الأول، 78، 351؛ **خطط المقريزي**، الجزء الأول، ص304.

في العهد العباسي أصبح المنبر مجرد منبر، أي إنَّ زمن نهاية التطور معروف بدقة. لكن الأصعب جداً من ذلك هو معرفة الصيرورة التي مرَّ بها هذا التحوُّل. كان عمر، كما رأينا، قد منع عمرو من إنشاء منبر. أي إنَّه كان لم يزل لديه الرأي القديم عن المنبر؛ كان بالنسبة له لم يزل الكرسي المقدَّس لنائب الرسول في مقر إقامة النبي وخلفائه. لكن الأمر تغيَّر كليّاً لما توقَّفت المدينة عن أن تكون عاصمة للإسلام، أي مقراً لإقامة الخليفة، وهذا ما حدث في عهد علي. لا أعرف إلى أيِّ مدى يمكن الركون إلى المعلومات عن منبر علي في الكوفة[1]. أما منبر معاوية في دمشق، الذي يُقال: بأنَّ البقايا المحزنة لعثمان المقتول قد عُلِّقت عليه[2]، فقد يكون الحدث منقولاً من زمن آخر، لكن الصحيح بالتأكيد في الرواية أنَّ معاوية كخليفة كان لديه منبر لأنَّه أخذه معه إلى مكَّة. كما أنَّ زياداً كان لديه على الأرجح منبر، لأنَّه كان يشعر بأنَّه حاكم للشرق مستقل إلى حدٍّ ما. لكن المنبر كان لم

(1) أنا أقتبس مع غولدتسيهر عن «**الدرَّة**» الحريري، ص133.
(2) **تاريخ الطبري**، الجزء الأول، 3255.

يزل مقصوراً على الحاكم. وأنا أرى أنَّ أول استعمال للمنبر كمنبر بالمعنى الحالي هو استعماله كمنبر في صلاة العيد على المصلَّى، والذي ينسب إلى معاوية وإلى مروان بن الحكم كوالٍ له[1]. وكان الفقهاء المسلمون يغضبون من أنَّه كان يجلس عليه ولأنَّه كان يلقي الخطبة قبل الصلاة.

ولكن ما هو أساسي بالنسبة لنا هو أن نجد منبراً على المصلَّى. وذلك لأنَّه على المصلَّى لا تحدث سوى العبادة، وهناك لم يضع النبي منبراً. ولذلك كان الفقهاء يعتبرون هذا «بدعة» ويذكرونه مع التغييرات العديدة التي أجراها معاوية ومنها: إدخال «المقصورة»، وإلقاء الخطبة قبل الصلاة، والجلوس على المنبر. هذه المسائل الخلافية لا تصدر عن رغبة في التجديد في الشعائر الدِّينيَّة، وإنَّما

(1) **تاريخ اليعقوبي**، الجزء الثاني، ص265؛ مسلم عند القسطلاَّني، **إرشاد الساري**، الجزء الرابع، ص189؛ أبو داوود، الجزء الأول، ص313؛ ابن الحاج: **كتاب المدخل**، الجزء الثاني، ص83 ـ قد يكون ارتفاع المنبر الذي ينسب إلى معاوية ومروان ليس سوى تحويله إلى طقس من طقوس العبادة؛ الديار بكري، **تاريخ الخميس**، الجزء الثاني، ص76؛ السمهودي، **وفاء الوفا**، ص113.

عن محاولة لترتيب الأمور لأول مرة، وهنا تضاربت المصالح والآراء المختلفة. كان الصراع معقداً جداً ويصعب فهمه. أحياناً كانت تنتصر آراء الأمويين وأحياناً أخرى آراء المدينيين، وفي بعض الأحيان كان الخلاف يؤدِّي إلى حلٍّ توافقي وسط؛ على سبيل المثال بشأن مسألة الجلوس على المنبر التي سنعالجها بعد قليل.

بين تولي معاوية سدَّة الحكم وسقوط الأمويين تمَّ تحوُّل المنبر إلى مجرَّد منصَّة عادية. وللأسف تتناقض الأخبار التي نقلها ابن تغري بردي جداً إلى درجة أنَّني لا أجرؤ على الاستناد إليها. المعلومة القائلة بأنَّ عبد العزيز بن مروان قد استعمل المنبر صحيحة تاريخياً لأنَّه كان يشعر بأنَّه ندّ للخليفة. بعد ذلك يذكر عن الوالي قُرَّة بن شريك أنَّ منبره كان أول منبر بعد منبر النبي، ولكن بعد ذلك سُمِّي هذا المنبر «الجديد»[1] ـ

(1) طبعاً «جديد» وليس «حديد»، وبذلك تسقط ملاحظة غولدتسيهر عن منبر من «حديد». Goldziher, M. St. II, 42. أما المنابر «من طين» التي يرد ذكرها كثيراً فهي تنتمي إلى سياق آخر؛ مسلم عند القسطلاني، الجزء الرابع، ص189؛ السيوطي، **تاريخ الخلفاء**، ص239؛ السمهودي، **وفاء الوفا**، ص112.

وباختصار، لا يمكن الاعتماد على صحة هذه الأخبار؛ ومن المرجح أنَّه في عهد قُرَّة استعمل الوالي، على الأقل، منبراً في العبادة.

يلقى ضوء خاص في هذا التطور المظلم عندما نلقي الضوء على المسألة الخلافية حول ما إذا كان ينبغي عند إلقاء الخطبة الجلوس على المنبر أم الوقوف عليه. الرأي الشائع عموماً هو أنَّ الخلفاء الأوائل الأتقياء كانوا يقفون عند إلقاء الخطبة، تماماً كما يفعل الخطيب اليوم. بعد ذلك جاء الخلفاء الأمويون غير الملتزمين دينياً مع حبهم للأبّهة وأرادوا الجلوس ممَّا أغضب المدينيين الأتقياء الذين يعود الفضل إلى نفوذهم في العودة إلى الممارسة القديمة البسيطة. ولقد تبنَّى غولدتسيهر هذا الرأي: فهو يقول: «ليس معقولاً أن يكونوا منذ القديم قد درجوا على أنَّ الخطيب يلقي خطبة الصلاة أمام جماعة المصلين في وضعية الجلوس»[1]. هذا تفكير إسلامي ويفترض استخداماً

---

(1) غولدتسيهر: **دراسات إسلامية**.

Goldziher: Mohammedanische Studien (M. St).

تفصيلياً للمنبر وليس تطوراً بطيئاً شيئاً فشيئاً. والأمويون هم بالنسبة إلى الفقهاء دوماً وأبداً غير الملتزمين دينياً (أصحاب البدع)، كلما نقل عنهم خبر يتناقض مع الممارسات اللاحقة. وفي مسألة المنبر تصرفوا دون أدنى شكّ اقتداءً بالنبي أكثر من المدينيين؛ فهم تعاملوا مع المنبر بمعناه الأصلي ككرسي للقاضي أو للحاكم، الذي يجلس عليه المرء بينما يقف الآخرون، ولم يريدوا التخلي عن هذا الاستعمال عندما أعطي المنبر دوراً في الشعائر الدِّينيَّة المتشكلة. والاتجاه الذي يقول: بأنَّ الخطيب يجب أن يلقي الخطبة واقفاً كان اتجاهاً ديمقراطياً بكل معنى الكلمة. فهو يرى في المنبر مجرَّد منصَّة، مكاناً للخطيب يجب أن يكون مرتفعاً ليس من أجل تكريمه وإنَّما لكي يسمعه الناس ويفهمونه بشكل أفضل. والأمويون لم يكن لديهم اهتمام بالشعيرة الدِّينيَّة بحدِّ ذاتها وإنَّما فقط بمكانتهم الملكية في الشعيرة. ولذلك يجب البحث عن الاتجاهات المنظمة لشعائر العبادة في دوائر المدينيين. في هذا التنظيم للشعائر الدِّينيَّة تتشابه الديانات القديمة، تماماً كما هو

الحال في تشكل تفسير القرآن والدوغما[1]. في الطقوس المسيحية كان الواعظ يلقي مواعظه واقفاً، بينما كان في القرون الأولى يلقيها جالساً أيضاً.

وإذا ما كان منظمو الشعائر الدِّينيَّة آنذاك يريدون الاقتداء في المقام الأول بالمسيحية، فقد ساعدتهم التقاليد التي أصبحت في الوقت نفسه وشيئاً فشيئاً قانوناً، ثم تفسير القرآن. أفلم يعلموا أنَّ النبي كان يلقي كلماته في مرَّات لا حصر لها واقفاً؟ وكل كلمة من هذه الكلمات أصبحت «خطبة»؛ أي إنَّ الخطبة كانت تلقى وقوفاً. يُضاف إلى ذلك تلك الآية الشهيرة في القرآن ﴿وَتَرَكُوكَ قَآئِمًا﴾[2]. وهذا يجب، طبعاً، أن يكون قد حدث بينما كان النبي يلقي كلمته في صلاة الجمعة ـ «على المنبر»، حسبما يضيف مفسرو القرآن إلى كلمة «واقفاً»[3]. ومن سيشك بعد ذلك في أنَّ

---

(1) الدوغما تعني العقيدة الدينية غير القابلة للجدل أو التشكيك. [ماجد شبّر].

(2) سورة الجمعة، الآية 11.

(3) ناصر الدين البيضاوي، **تفسير البيضاوي**، مثلاً.

محمَّداً كان يلقي خطبته واقفاً، إذا ما كان اللَّه ذاته قد قال ذلك؟ وهكذا تحاجج فعلاً الرواية المتناقلة.

لكن حقيقة الجلوس على المنبر لم يكن من الممكن نكرانها؛ وهكذا كانت النتيجة الحتمية الحل التوافقي الوسط. وكانت المرحلة الوسيطة لهذا الحل الوسط التمرين على جعل الإمام يبقى واقفاً في إحدى الخطب وجالساً في الخطبة الأخرى[1]، والنتيجة النهائية ما هو متّبع حالياً، أي إلقاء الخطبتين وقوفاً، ولكن قبل وبعد الخطبة الأولى يجلس على المنبر.

وهكذا ألقينا نظرة، بواسطة تفسير البقية المتبقية في الشعائر الدِّينيَّة الحالية، على صيرورة هذه الشعيرة بصورة عامة. يبقى علينا أن نقول بعض الكلمات عن البقية المتبقية الأخرى وهي عصا الخطيب. إنَّها على الأرجح بقية متبقية من عصا القاضي؛ لكن عصا القاضي هذه هي في الوقت نفسه عصا الناطق باسم الله، النبي أو الخطيب، الذي سنتحدث عن علاقته تاريخياً مع

(1) غولدتسيهر، الجزء الثاني، ص43. Goldziher, M. St. II, 43. ثم ابن تغري بردي، **النجوم الزاهرة**، الجزء الأول، ص249.

الدِّين في المقطع الأخير من هذا البحث. كان محمَّد يحمل دوماً عصا معه وحتى عندما يكون راكباً[1]. كانت الخطبة تلقى قبل إدخال المنبر إلى صلاة الجمعة في مدن الولايات «على العصا». وهذه العصا ذاتها هي متماثلة مع «الحربة» أو «العنَزَة» التي كانت تستخدم كـ«سُترة» عند الصلاة. لكن هذا يخص علاقة أخرى مختلفة كلياً ألا وهي: إدخال «المحراب» الذي آمل في أن أتحدث عنه في مكان آخر[2]. ما ينبغي قوله الآن هو فقط أنَّ عصا الخطيب الحالي يتداخل فيها تصوران؛ إنَّها عصا القاضي الملازمة للمنبر، من جهة، وعصا الناطق باسم الله، من جهة أخرى. وهذا يقودنا في

---

(1) الديار بكري، **تاريخ الخميس في أحوال أنفس النفيس** الجزء الثاني، ص210؛ قسطلاني عند الفرزدق، تحرير بوشيه Boucher، الجزء الثالث، ص154؛ أنا أدع هنا المسألة المتعلقة بطبيعة «الخطيب» و«العصا» و«المِحْضَرة» و«العنَزَة» وإلخ... جانباً عن قصد.

(2) أنا أذكر فقط بعض المواقع التي سأحتفظ لنفسي بمعالجتها بالتفصيل: القسطلاني، **إرشاد الساري**، الجزء الأول، ص402، 464؛ الجزء الثاني، ص219، 220؛ مسلم، **صحيح مسلم**، الجزء الأول، 2، الجزء الثالث، ص144، 172؛ الزرقاني عن «**الموطّأ**»، الجزء الأول، ص282؛ الترمذي، الجزء الأول، ص68.

الختام إلى المعنى الدِّيني التاريخي لقضية المنبر بكاملها التي سنقول عنها بعض الكلمات دون التطرق إلى تعليلها التفصيلي هنا.

الفصل الرابع

الخلق

يَخلُقُ الإنسانُ البدائي إلهَهُ على صورته ويزوّده بصفات بشرية. ثم يعكس المسألة ويجعل الإله يمنح هذه الصفات المقدَّسة لمثله على الأرض. هكذا هو الحال مع الكرسي والعصا.

الكرسي هي المقعد المرتفع. في البداية يتعلق الأمر بالجلوس عليه خلافاً للوقوف. ومن يجلس هو الأوجه، الأمر الذي لم يزل معتمداً في الأوساط الاجتماعية حتى في وقتنا الحاضر. ولقد علَّل إيهرينغ Ihering في كتابه «الغرض في القانون» Zweck im Recht[1] الأساس الذي تقوم عليه هذه النظرة. ولذلك يجلس الله أو وكيله على كرسي[2]. وممثل الله على الأرض هو ملك الرهبان أو النبي الذي يحظى بكل التبجيل ويتحلَّى

---

(1) الطبعة الثانية، الجزء الأول، ص646 وما بعدها. أنا مدين بالفضل في هذه الإشارة لصديقي غ. أ. غرهارد.

(2) «ذو العرش العظيم».

بصفة الكمال. ومن هذا المنصب الرفيع تتفرع شيئاً فشيئاً ثلاثة أشكال لتمثيل الله على الأرض: منصب الوكيل أو الوسيط (الناطق باسم الله، القس أو الكاهن)، ومنصب القاضي، ثم السلطة الدنيوية. فهم جميعاً يمثلون معاً سلطة الله على الأرض. ولذلك يناسبهم كرسي الله. وهذه الكرسي هي، كعلامة على الجلال الإلهي، الشيء الباقي على الدوام، على عكس الشخصيات المتبدلة. فالملك يجلس على كرسي آبائه؛ البابوات يتبدلون، لكن «الكرسي الرسولي» يبقى؛ وبالنسبة لمنصب القاضي تقول كلمة كرسي القاضي ما يكفي؛ القضاة اليهود القدامى، والقضاة الرومانيون والجرمانيون كانوا يجلسون على كراسٍ.

أما القضيب أو العصا فهما بالنسبة للإنسان البدائي تعبير عن التفوق تجاه الشخص الذي لا يحمل عصا[1]. فمن لديه عصا يستطيع الضرب بها، ثم المعاقبة. وهكذا تصبح العصا رمزاً للقوَّة (للسلطة) في يد الله أو في يد

(1) أنا لا أتحدث هنا عن القضيب الذي تطور من الغصن إلى رمز للخصوبة. هنا يتعلق الأمر بتصور مختلف كلياً.

ممثليه الثلاثة على الأرض. وعند الملك تحتفظ العصا بمعناها الأصلي أطول زمن. وما أعاره زيوس للأتريديين كان لم يزل يستعمل للضرب[1]. وفي وقت لاحق تحوَّلت العصا في كثير من الأحيان إلى سيف[2]. كما أنَّ الرمح يندرج في هذا الإطار.

فيما يتعلق بالوسيط يدخل انشقاق جدير بالاهتمام، حسب كونه ينقل إرادة الله إلى البشر (الناطق باسم الله)، أو محاولة فرض إرادة البشر على الله بواسطة الأفعال السحرية (الكاهن). الناطق باسم الله، الشاعر أو الخطيب أو النبي، يحمل العصا التي تفقد معناها شيئاً فشيئاً وتصبح عصا المغني والواعظ. وهنا تندرج أيضاً عصا رسول الآلهة كوسيط لنقل خبر إلهي، ولكن في صيغة أخرى مختلفة عمَّا يفعله النبي.

---

(1) **إلياذة هوميروس**، الجزء الثاني، ص199، 265 وما بعدها.

(2) ظلَّت لغوياً باقية، على سبيل المثال، في اللغة العربية حيث يُقال: «عصا بالسيف» (**تاج العروس**، الجزء العاشر، ص244؛ فهرس البلاذري، «عصا»). تاريخياً نرى، مثلاً، السيف كرمز للسلطة التنفيذية في يد قائد الحرس. عند العزل يلقى السيف، السيوطي، **تاريخ الخلفاء**، ص241.

أما عصا الكاهن فتتخذ مساراً تطورياً مختلفاً كلياً. في الأصل كان الفعل الطقسي يرمي إلى إرغام الإله على تحقيق إرادة البشر. وهكذا تصبح عصا الكاهن عصا للساحر. وتجدر الإشارة إلى أنَّ عصا موسى أيضاً ـ المأخوذة من الجنَّة ـ هي عصا سحرية مثلها مثل «قضيب» (عصا» النبي محمَّد؛ صحيح أنَّ عصا محمَّد لا تفلق البحر لكنَّها تُحرِّك الأصنام الحجرية[1]. ولقد نبهني أ. ديتريش إلى بقية متبقية من العصا السحرية القديمة لم تزل حية حتى اليوم: إنَّها العصا الغافرة للذنوب التي يستعملها الكاهن الروماني الجالس على كرسي ويمنح الغفران بالملامسة بالعصا.

لكن هذه العصا هي في الوقت نفسه عصا القاضي، مثلما تتداخل المناصب فيما بينها؛ وهكذا يمكن أن يكون للعصا عدة معانٍ، ولكن مع المحافظة دوماً وأبداً على الفكرة الأساسية. فعصا القاضي تعبّر أيضاً بوضوح شديد عن حق فرض العقوبة، كما أنَّ العصا في قانون

(1) ابن هشام، **السيرة النبوية**، الجزء الأول، ص425؛ لهذا «القضيب» اسم خاص هو «الممشوق»، **تاريخ اليعقوبي**، الجزء الثاني، ص97.

الكنيسة الكاثوليكية تعني، خلافاً للخاتم، الحق في إصدار الأحكام. عندئذٍ تصبح عصا القاضي لجميع من يقفون تحت هذه العصا رمزاً لجماعة الحق والعدل. وكسر العصا قبل الإعدام وفي حالات أخرى هي، حسب أحدث الأبحاث[1]، حلٌّ لجماعة الحق. ولم يذكر أبداً حتى الآن أنَّ الشرق أيضاً يعتبر العصا رمزاً لوحدة الجماعة. فهناك حديث قديم يقول: بأنَّ الخوارج «قد شقّوا عصا المسلمين»[2]. فنحن نرى هنا أيضاً كيف أنَّ العرب يتبنون التصورات البدائية ذاتها التي برهنا على وجودها في أمكنة أخرى، ولذلك يمكننا أن نفترض تطوراً مشابهاً أيضاً في الحالات التي لا وجود فيها لهذه الأدلة.

تلازم الكرسي والعصا نراه طبعاً بأجلى صورة في تلازم العرش والصولجان. لكن هذه العادة منتشرة على

---

(1) E. V. MoellerK′ **Die Rechtssitte des Stabbrechens**, 1900, S. 27 -115.

(2) **تاج العروس**، 10، ص244؛ **لسان العرب**، الجزء 19، ص296: «وشقّ العصا مخالفة جماعة الإسلام. أو «وانشقت العصا أي وقع الخلاف».

نطاق واسع بالنسبة لمنصب القاضي أيضاً. وهناك كثير من الأمثلة على ذلك في الحياة القضائية الألمانية[1]. لكن الحزمة (مجموعة قضبان محزومة على فأس من شعارات السلطة الرومانية، م.) أيضاً كانت تستند إلى الفكرة الأساسية ذاتها ولكن بشكل مختلف إلى حدٍّ ما[2].

عند النظر إلى هذه الأمثلة الكثيرة، والتي يمكن زيادتها بسهولة، يحصل أيضاً تاريخ المنبر كما عرضته على إثبات مهم آخر. فمقعد الواعظ وعصاه هما بقية متبقية من التصور القديم لكرسي القاضي. وهذا يعني أنَّ المنبر الإسلامي نشأ عن كرسي القاضي.

في الختام نودّ الإشارة إلى تاريخ المنبر المسيحي كموازٍ هام. المنبر المسيحي يتفرع أيضاً مع تنامي الحاجة إلى الطقوس الكنسية عن كرسي الأسقف. فهذا الكرسي كان يوضع في الكنيسة الأسقفية المسيحية في

---

(1) J. Grimm: **Deutsche Recht Saltertuemer**, II, 331ff.
«لم يكن من الممكن: استغناء القاضي عن العصا»؛ «القاضي يجب أن يجلس، ووقوفه يحول دون متابعة القضية».

(2) Th. Mommsen, **Roemisches Staatsrecht**, I, 373ff; 397ff.

الفجوة الدائرية الأخيرة، حسبما أبلغني أ. ديتريش، أي في المكان الذي كانت توضع فيه في المعبد الوثني كرسي القاضي. وهكذا يتبيَّن أنَّ المنبر المسيحي أيضاً تطور عن كرسي القاضي، فقط أنَّه في المسيحية تمَّت المحافظة على الكرسي والمنبر إلى جانب بعضهما البعض، بينما في الإسلام تحوَّلت كرسي القاضي إلى المنبر.

هذا الكتاب

من بين الأشياء المختلفة التي تلعب اليوم دوراً في شعائر العبادة في المسجد، كالمنبر، والمحراب، والدكة، وحوض الماء، وإلخ...، لا يعود إلى زمن النبي محمَّد إلَّا المنبر. لا بل إنَّني أعتبره أقدم من المسجد نفسه، وعلى أيِّ حال أقدم من شعائر صلاة الجمعة. أما المحراب الذي أُدخل إلى كل مسجد فيعتبره حتى الفقهاء المسلمون اللاحقون بدعة، ولذلك ينسب إلى عمر الثاني لأنَّه لم يكن من الممكن إعادته إلى النبي محمَّد. إلَّا أنَّ الأمر مختلف كلياً بالنسبة إلى المنبر، الذي يعدّ منشأة أقرّها النبي، وإن كان ليس بالشكل الشائع اليوم.

في بادئ الأمر يجب أن نتحرر ممَّا جاء في الأحاديث العربية المنقولة التي تقول بأنَّ جميع الشعائر الدِّينيَّة الحالية تعود إلى النبي محمَّد وأنَّ النبي قد ألقى من على منبره - تماماً كما يفعل الخطيب اليوم - خطبتيه المعروفتين. ونحن لا نعرف تقريباً أي شيء عن نشوء شعائر العبادة الإسلامية؛ ولا يجب بأيِّ حال أن ننساق وراء المعرفة المزعومة للفقهاء المسلمين. ولذلك سيكون من المناسب أن نبدأ بمسألة جزئية ونبحث عن غرض وطبيعة ما يُسمَّى «المنبر».

الكتاب متوافر على شبكة أمازون العالمية Amazon.co.uk

دار الوراق - ALWarrak Publishing

AL Warrak Publishing

isbn978-9933-583-04-0